

407713 - توقف عن الاستمنااء عند سماع أذان الفجر، فنزل المني بعده، فهل يصح صومه؟

السؤال

أنا مارست العادة السرية، وسمعت أذان الفجر فتوقفت على الفور، ولكن عندما توقفت نزل مني المني، فهل صومي صحيح؟

الإجابة المفصلة

أولاً:

العادة السرية (الاستمنااء) محرمة، ويلزم التوبة منها.

وينظر: جواب السؤال رقم: (329).

ثانياً:

إذا أمسكت عن الاستمنااء عند أذان الفجر، ثم خرج المني بغير إرادة منك: فصومك صحيح.

وقد نص العلماء رحمهم الله على مسألة شبيهة بهذه المسألة، وهي فيمن جامع ليلاً ثم نزل منه المني نهاراً، فقالوا: إن صومه صحيح.

قال في "الجوهرة النيرة" (1/138) وهو من كتب الحنفية: "وَلَوْ حَشِيَ الْمَجَامِعُ طُلُوعَ الْفَجْرِ، فَتَرَغَ، فَأُمِنَى بَعْدَ الْفَجْرِ: لَمْ يُفْطِرْ" انتهى.

وقال في "حاشية الدسوقي" (1/523) وهو من كتب المالكية:

"لَوْ جَامَعَ لَيْلًا، وَنَزَلَ مَبِيئُهُ بَعْدَ الْفَجْرِ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، كَمَنْ اكْتَحَلَ لَيْلًا، ثُمَّ هَبَطَ الْكُحْلُ لِحَلْقِهِ نَهَارًا" انتهى. ونحوه في "شرح الخرشي على مختصر خليل" (2/249).

وقال البهوتي في كشف القناع (321/2) وهو حنبلي: "(أو أمني نهاراً من وطء ليل) لم يفطر؛ لأنه لم يتسبب إليه في النهار، أو أمني ليلاً من مباشرته نهاراً: فلا فطر بذلك كله" انتهى.

والله أعلم.